[69] والمتأخر عنه الواقف على دعواه، فلو كان الاصل المذكور موضوعا معروف الواضع كما ادعاه، لما خفي على هؤلاء الجهابذة النقاد بمقتضى العادة في ذلك. وقد أخرج ثقة الاسلام الكليني قدس سره لزيد النرسي في جامعه الكافي - الذي ذكر أنه قد جمع فيه الاثار الصحيحة، عن الصادقين عليهم السلام - روايتين: إحداهما في باب التقبيل من كتاب الايهان والكفر: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زيد النرسي، عن علي بن مزيد (1) صاحب السابري، قال: دخلت على أبي عبد ا عليه السلام، فتناولت يده فقبلتها، فقال عليه السلام: (أما إنها لا تصلح إلا لنبي، أو وصي نبي) (2). والثانية في كتاب الصوم في باب صوم عاشوراء: عن الحسن بن علي الهاشمي، عن محمد بن عيسى، قال: حدثنا محمد بن أبي عمير، عن زيد النرسي، قال: سمعت عبيد بن زرارة، يسأل أبا عبد ا عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء، فقال: (من صامه كان حظه من صيام ذلك اليوم حظ ابن مرجانة وابن زياد)، قلت: وما حظهما من ذلك اليوم ؟ قال: (النار) (3) والشيخ قدس سره في كتابي الاخبار: أورد هذه الرواية، باسناده عن محمد بن يعقوب (4)، وأخرج لزيد النرسي في كتاب الوصايا من التهذيب في باب وصية الانسان لعبده، حديثا آخر عن علي بن الحسن بن فضال، عن معاوية بن حكيم ويعقوب الكاتب، عن ابن أبي عمير، عنه (5).

(1) نسخة بدل: زيد، من المخطوط. (2) الكافي 2: 148 / 3. (3) الكافي 4: 147 / 6. (4) تهذيب الاحكام 4: 301 / 912، والاستبصار 2: 135 / 443. (5) تهذيب الاحكام 9: 228 / 896.

(*)